

ملاحظات تفسيرية للسيد STEVE WEARNE، رئيس هيئة الدستور الغذائي

أودّ أن أتوجّه بالشكر إلى كل من وجد الوقت لاستعراض الأجزاء التي لم تتمكن من اعتمادها في جلسائنا الافتراضية في ديسمبر/كانون الأول من مشروع تقرير الدورة الخامسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، نخص بالشكر كل من أبدى تعليقاته بهدف إجراء تغييرات لتحسين نصّ التقرير. لقد قمتُ ومعّي الأمانة باستعراض هذه التعليقات وقد أرفق طيه النصّ المنقّح للفقرات 177 إلى 229 من التقرير. وأودّ أن أوضح كيف تم التعامل في النصّ المنقّح مع بعض التعليقات المواضيعية بشكل خاص.

كما نذكرون، كنا قد بدأنا مناقشة الفقرة 180 مكرراً لكن من دون الانتهاء منها، إذ اضطررنا إلى تعليق جلسائنا الافتراضية بعد انتهاء الوقت المخصص للترجمة الفورية. وتحقق برأبي الفقرة 180 مكرراً توازناً بين التعليقات الإضافية التي وردتنا والتعليقات التي وردت خلال الجلسة، مدعومة بمراجعة المداخلات الأصلية التي جرت خلال الدورة الخامسة والأربعين للهيئة. وأذكر أيضاً باقتراحي في مستهلّ الدورة الخامسة والأربعين للهيئة، الذي لم يحظَ بأي اعتراضات من الأعضاء، والذي يقضي بأن تقدم البيانات العامة أو التوضيحية للمراقبين كوثائق قاعة المؤتمر وبدعم إبرازها في نصّ التقرير. ومع أخذ هذا في الاعتبار، لا يتضمن النصّ المنقّح النصّ الإضافي للفقرتين 194 أو 199 كما اقترحه أحد المراقبين، ولكنه يتضمن جزءاً من اقتراحه لفقرة جديدة هي الفقرة 219 مكرراً، التي تضيف توازناً مفيداً وترتبط بالموضوع ذي الصلة قيد المناقشة.

وقد وردت أيضاً تعليقات عدّة على القسم 1-14، وهو البند الوحيد مما يستجد من أعمال. وفي معرض النظر في هذه التعليقات واقتراح نصّ منقّح، ارتأيتُ، ومعّي أمانة الدستور الغذائي، العمل على تحسين وضوح النصّ، مثلاً من خلال إسناد التعليقات إلى متحدث عند الاقتضاء، والتوسّع بالنصّ للمساعدة على فهمه على نحو أفضل، وإضافة حاشية للإحالة إلى الوثائق الرئيسية.

ويسرّني إبلاغكم بأنه لم تردنا أيّ تعليقات على المرفقات التي سنقوم باعتمادها بناءً على ذلك.

وقد افتتحت الآن الجولة الثانية. ولا يتمثل الغرض من هذه الجولة في التماس المزيد من التعليقات المفصلة على الفقرات من 177 إلى 229، وإنما في دعوة الأعضاء إلى اتخاذ قرار حول ما إذا كانوا يوافقون على التقرير المنقّح أم لا. وفي حال لم تردنا اعتراضات على التقرير المنقّح، سيجري اعتماده عند اختتام هذه الجولة في 26 يناير/كانون الثاني¹.

¹ تجدر الإشارة إلى أنّه يمكن الاطلاع على التعليقات التي وردت خلال الجولة 1 على نظام التعليقات الإلكتروني ضمن "الوثيقة CL 2022/82/OCS-CAC - التماس التعليقات من الوفود المشاركة في الدورة الخامسة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي بشأن الفقرات من 177 إلى 229 من مشروع تقرير الدورة ومشروع المرفقات من الثاني إلى السابع والعاشر - الجولة 1"

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2050: تقرير التنفيذ للفترة 2020-2021 (البند 7 من جدول الأعمال)²

المقدمة (تم اعتمادها في الجلسة التي عقدت بصورة افتراضية)

المناقشة

- 177- أعرب الأعضاء عن تقديرهم للتقرير الشامل. وقد كان هناك اتفاق بشأن الحاجة إلى مراجعة إطار الرصد الخاص بالخطة الاستراتيجية بهدف توفير معلومات دقيقة وكاملة، وبشأن اقتراح أمانة الدستور الغذائي لتقليل عدد المؤشرات، مع القيام في الوقت ذاته بضمان وجود مؤشر واحد على الأقل لكل نتيجة وإبقاء المؤشر المتعلق بتوزيع الوثائق في الوقت المناسب. واقترح أيضًا وضع ترتيب الأولويات وآليات إدارة العمل للجان المختلفة في موضع واحد من أجل تيسير الاطلاع والفهم. وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه يمكن القيام بذلك كجزء من التوجيهات التي طلبتها اللجنة التنفيذية بشأن إعداد مقترحات عمل جديدة.
- 178- وأثنى الأعضاء بشكل خاص على أمانة الدستور الغذائي للجهود التي تبذلها في إطار الهدف 3-1 (رفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي) بشأن أنشطة الاتصال المستمرة. وأثنى الأعضاء على الأمانة لتقديمها النتائج الأولية للدراسة الاستقصائية التجريبية عن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها في الوقت المناسب. وأعربوا عن تطلعهم إلى مزيد من التحليل المعمق للنتائج، وكيف يمكن لذلك توجيه الخطة الاستراتيجية التالية للدستور الغذائي.
- 179- وأثار العديد من الأعضاء مسألة توزيع الوثائق في الوقت المناسب وأهمية نشر الوثائق قبل شهرين من اجتماعات اللجان من أجل تسهيل عمليتي الاستعراض والتحضير على وفود الأعضاء.
- 180- وأقرت أمانة الدستور الغذائي بأهمية إجراء تحسينات في هذا المجال، وأشارت إلى أنه رغم تعدد أسباب التأخير وخروجها عن سيطرة الأمانة في غالب الأحيان (مثل تأخر استلام تقارير مجموعات العمل الإلكترونية)، فإنها ترتبط في العديد من المجالات ارتباطًا مباشرًا بعبء العمل لدى الأمانة، وسيكون من الصعب تحسين الوضع دون تقليل الناتج الذي يطلبه الأعضاء. وشجعت أمانة الدستور الغذائي على تقديم مدخلات بشأن طريقة معالجة هذه المسألة.
- 180 مكررًا- وارتأى أحد المراقبين، في معرض إشارته إلى دراسة حديثة حول طرق استخدام مواصفات الدستور الغذائي في مجال تغذية الرضع والأطفال الصغار، أنه ينبغي لمواصفات الدستور الغذائي في هذا المجال أن تلتزم على نحو أكبر بتوصيات منظمة الصحة العالمية، خاصة في ما يتعلق بممارسات التسويق لتمكين الحكومات من وضع ضمانات جيدة لتغذية الرضع والأطفال الصغار.

الخلاصة

- 181- إن الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين:

² الوثيقتان CX/CAC 22/45/14 Add. 1 و CX/CAC 22/45/14

- (1) رَحِّبَ بالتقرير الشامل عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية وأحاطت علمًا بالنقاط البارزة التي عرضتها أمانة الدستور الغذائي؛
- (2) وأثنت على أمانة الدستور الغذائي لما تبذله من جهود لرفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي من خلال أنشطة الاتصال المستمرة، وما ينتج عنها من زيادة الوضوح، حتى في ظلّ الظروف الصعبة مثل جائحة كوفيد-19؛
- (3) وأثنت على أمانة الدستور الغذائي للتقرير الأولي وتحليل الدراسة الاستقصائية عن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها، واعترفت بإمكانياتها كأداة مهمة في الدستور الغذائي؛
- (4) وطلبت إيلاء المزيد من الاهتمام لتوزيع وثائق العمل في الوقت المناسب بجميع اللغات، مع الاعتراف بقيود الموارد المفروضة على أمانة الدستور الغذائي؛
- (5) وأحاطت علمًا بالتطور المستمر للخطة الاستراتيجية وطلبت أمانة الدستور الغذائي بمواصلة تنقيح إطار رصد الخطة الاستراتيجية بهدف تقليل عدد المؤشرات إلى تلك التي يمكن أن يُجمع فيها المعلومات الأكثر فائدة، وأشارت في هذا الصدد إلى أن أمانة الدستور الغذائي سوف تقترح على الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية إطارًا منقحًا من أجل استعراضه؛
- (6) ولا حظت أنه سيكون من المفيد إعداد الخطة الاستراتيجية التالية مع الأعضاء، بالتوازي مع إعداد إطار الرصد الذي تقوده أمانة الدستور الغذائي.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية الخاصة بالدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)³

المقدمة

- 182- عرضت أمانة الدستور الغذائي هذا البند من جدول الأعمال مسلّطة الضوء على أنّ جائحة كوفيد-19 قد أحدثت تغييرات جذرية في طريقة عمل الدستور الغذائي، خاصة في الجزء الأكبر من فترة السنتين 2020-2021. وعليه، فقد اعتمدت الأمانة نهجًا مرئيًا وتمكنت من تنفيذ خطة عمل الدستور الغذائي بنسبة 98 في المائة.
- 183- وخلال فترة السنتين 2022-2023، وحتى شهر سبتمبر/أيلول 2022، تم إنفاق 44 في المائة من الميزانية. وجرّت المصروفات في عام 2022 وفق خطة عمل الدستور الغذائي. وقد جرى التخطيط للمصروفات في عام 2023 وفق خطة عمل الدستور الغذائي ومن المتوقع تنفيذها بالكامل مع حلول نهاية فترة السنتين.
- 184- وستكون الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2024-2025 متماشية مع غايات الخطة الاستراتيجية. ومع الإشارة إلى بعض الفرضيات الكامنة وراء الاقتراح، أشير إلى أنه لا تزال هناك بعض أوجه عدم اليقين من حيث شكل اجتماعات الدستور الغذائي، لكن من المفترض استئناف الاجتماعات بحضور الأعضاء في حينها وسيبقى من الضروري اتخاذ الإجراءات اللازمة للمشاركة عن بُعد في اجتماعات اللجنة التنفيذية والهيئة.
- 185- وبالنظر إلى ميزانية الدستور الغذائي من منظور أكثر شمولاً، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنّ هذا الأخير قد عمل ضمن ميزانية صفرية لعدة فترات مالية. وفي ظلّ ارتفاع التكاليف الإجمالية للأجور والعقود والخدمات وما إلى ذلك وتأثير

³ الوثيقة CX/CAC 22/45/15

هذا على تكاليف عقد اجتماعات اللجان، لا سيما الدورات المختلطة للهيئة وإمكانية دعم الدورات المختلطة للجان، بات من الأصعب أكثر فأكثر تنظيم عمل الدستور الغذائي تبعاً لتوقعات الأعضاء في ظلّ الموارد المتاحة. لذا، طُلب إلى الأعضاء النظر في إمكانية الطلب من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية زيادة ميزانية الدستور الغذائي. وأشار إلى أنّ الدستور الغذائي يسعى أيضاً إلى الحصول على مساهمات من خارج الميزانية لدعم عمله ضمن الغائتين 3 و5 من الخطة الاستراتيجية.

186- وسلّط الرئيس الضوء على الاستنتاجات التي خلصت إليها اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين بشأن هذا البند، بما في ذلك الحاجة إلى اتباع نهج مرن لتنفيذ خطة عمل الدستور الغذائي وطلب الدعوة إلى تأمين تمويل إضافي لبرنامج الدستور الغذائي.

المناقشة

187- رحّب الأعضاء بالتقرير وبالجهود التي بذلتها الأمانة خلال تفشي جائحة كوفيد-19 وتأييد التوصيات الصادرة عن اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين.

الخلاصة

188- إنّ هيئة الدستور الغذائي في دورتها الخامسة والأربعين:

- (1) أحاطت علماً بالتقرير النهائي لفترة السنتين 2020-2021 والتقدم المحرز وفق المصروفات المدرجة في ميزانية فترة السنتين 2022-2023 والميزانية المقترحة للفترة 2024-2025؛
- (2) وأشارت إلى الحاجة المستمرة إلى اتباع نهج مرن لإعادة توزيع الموارد ضمن الحدود المالية الإجمالية بما يمكن من دعم تنفيذ خطة عمل الدستور الغذائي على أفضل وجه؛
- (3) وأشارت إلى الصعوبة المتزايدة في تنفيذ خطة عمل الدستور الغذائي ضمن ميزانية نمو صفري وإلى أنّ الدستور الغذائي يسعى، تبعاً لذلك، إلى تأمين موارد من خارج الميزانية؛
- (4) وحثّت الأعضاء على دعوة ممثليهم الحكوميين لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى تأمين تمويل إضافي لبرنامج الدستور الغذائي.

المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 9 من جدول الأعمال)⁴

189- سلّط ممثلا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الضوء على عملهما المشترك بما يشمل أنشطة تنمية القدرات والمشورة العلمية والمسائل المتعلقة بالميزانية. وقدّما أيضاً معلومات محدّثة إلى الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن حساب أمانة الدستور الغذائي لكي تنظر فيها وتتخذ ما تراه مناسباً من إجراءات محتملة في هذا الصدد.

190- وأشارت ممثلة منظمة الصحة العالمية إلى عمل منظمتها في مجال التغذية والأنماط الغذائية الصحية، وسلّطت الضوء على أربعة مجالات عمل تشمل الخطوط التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الأغذية العلاجية الجاهزة للاستعمال، وخطة

⁴ الوثائق CX/CAC 22/45/16 وCAC45/INF1 وCAC45/INF2 وCAC45/INF3؛ ووثيقتا قاعة المؤتمرات CRD4 وCRD27 (مالي)

العمل لمنظمة الصحة العالمية لخفض التعاطي الضار للكحول التي أبرزت أهمية متطلبات توسيم المشروبات الكحولية، والتخلص من الأحماض الدهنية المتحوّلة المنتجة صناعيًا بحلول عام 2023، والجهود العالمية في تسريع وتيرة الإجراءات لتحقيق الهدف العالمي للحد من تناول السكان من الصوديوم.

191- وأشارت ممثلة منظمة الصحة العالمية كذلك إلى أن اللجنة التنفيذية قد طلبت في دورتها الثالثة والثمانين⁵ من لجان الدستور الغذائي أن تولي الاعتبار الواجب للجهود العالمية الجارية للحد من عوامل الخطر الغذائية ذات الصلة بالأمراض غير المعدية مثل تناول من الصوديوم، عند تحديد الأولويات والعمل على مواصفات جديدة أو تنقيح المواصفات والخطوط التوجيهية القائمة.

المناقشة

192- رحّبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بتقارير منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ونوّهت بعملهما، وأيدت الاستنتاجات المنبثقة عن لجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين، وشجّعت كلتا المنظمين على مواصلة جهودهما، لا سيما في ما يتعلق بإسداء المشورة العلمية لدعم عمل الدستور الغذائي، وجهودهما الرامية إلى معالجة القضايا الجديدة والمستجدة في مجال سلامة الأغذية والتغذية.

193- وأعرب الأعضاء عن تقديرهم للتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في تنفيذ كل من أولويات منظمة الأغذية والزراعة لسلامة الأغذية والاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية للسلامة الغذائية، بما في ذلك من خلال عنصر سلامة الأغذية في خطة العمل المشتركة الرباعية لنهج صحة واحدة. وطلب الأعضاء كذلك أن يتم ذلك بمراعاة ولاية كل من المنظمين.

194- واعترف الأعضاء بالمنافع المنبثقة عن فعاليات تنمية القدرات والتوعية، بما يشمل تلك التي تعقد بصورة افتراضية. وأيدوا مواصلة استخدام الطرق الافتراضية كجزء من نهج مختلط لتنمية القدرات، يكون مصمّمًا وفقًا للسياق، والنهوض بالمشاركة.

195- وقد أعرب ممثلو المنظمين عن تقديرهما للاهتمام القوي الذي أبداه الأعضاء بعمل المنظمين، وسلّطوا الضوء على أن عمل المنظمين لن يكون ممكنًا من دون الدعم الفاعل والمستمر من جانب الأعضاء. فعلى سبيل المثال، لما كان توفير المشورة العلمية المستقلة التي تقدمها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والتي تعتبر ذات أهمية محورية لعمل الهيئة ممكنًا لولا استعداد الأعضاء لتمويل تكاليف تشغيل اللجان العلمية واستعدادهم لتعزيز وتيسير مشاركة خبراتهم. كما سلّط ممثلو المنظمين الضوء على تقديرهما لاستعداد الخبراء لدعم أعمال المشورة العلمية التي تضطلع بها المنظمتان وإتاحة أنفسهن للمساهمة فيها.

حساب أمانة الدستور الغذائي

196- رحّبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بالمعلومات والتحليلات التي قدمتها أمانة حساب أمانة الدستور الغذائي.

197- وأشار بعض الأعضاء إلى أن جائحة كوفيد-19 كان لها تأثير عميق على طريقة تنفيذهم للعمل المتعلق بالدستور الغذائي على المستويين الوطني والإقليمي، وطلبوا أن يغيّر حساب الأمانة معايير الأهلية لتسهيل عملية تقديم الطلبات وبالتالي توسيع عدد البلدان الأعضاء التي بإمكانها الاستفادة من دعم حساب الأمانة.

⁵ الفقرة 154 من الوثيقة REP22/EXEC2

- 198- وقد أثنى المستفيدون من حساب الأمانة على الدعم المقدم من هذا الأخير ومن البلدان المانحة وطلبوا من أمانة حساب الأمانة توضيح ما إذا كان من الممكن للمستفيد التقدم بطلب إلى حساب الأمانة في الجولات المقبلة وتحديد خطوات المتابعة ذات الصلة.
- 199- وشدد أحد المراقبين على قيمة حساب الأمانة وأكد على أهمية ألا يقبل حساب الأمانة سوى الأموال العامة حرصاً على الشفافية.
- 200- ورُحِّبَت ممثلة منظمة الصحة العالمية بالتعقيبات الإيجابية على مشاريع حساب الأمانة الثاني، واعترفت بالتوقعات العالية لبناء القدرات بواسطة حساب الأمانة، وغيره من مسارات العمل في مجال سلامة الأغذية مثل تقييم نظم الرقابة الوطنية على الأغذية. وكانت استراتيجية منظمة الصحة العالمية للسلامة الغذائية محاولة لجمع مسارات العمل هذه معاً.
- 201- ورُحِّبَت أمانة حساب الأمانة بالاهتمام الكبير الذي أعرب عنه الأعضاء وأخذت علماً بالطلبات المتعلقة بمعايير الأهلية، والحاجة إلى تمديدات محتملة، والأسئلة المتعلقة بأشكال الدعم الأخرى مثل التدريب/ التوجيه للبلدان المؤهلة لتحضير وتقديم طلبات متينة. وأشار الأمين إلى أنّ عمليات حساب الأمانة والدعم الذي يقدمه مرتبطان بوثيقة مشروع حساب الأمانة الثاني وأنه سيجري أخذ طلبات التغيير بعين الاعتبار في تقييم منتصف المدة لحساب الأمانة الثاني. وشجّع الأعضاء على الاتصال بأمانة حساب الأمانة في حال كانت لديهم أي مخاوف محددة وأكد لهم أن أمانة حساب الأمانة لا تزال ملتزمة بتحسين البرنامج على نحو مستمر. وأبلغ عن الدورات التدريبية الإقليمية المخطط لها بالنسبة إلى البلدان المؤهلة في عام 2023. وأخيراً، شجّعت أمانة حساب الأمانة البلدان المانحة على زيادة مساهماتها في حساب الأمانة لتلبية طلبات المساعدة المتزايدة.
- 202- وأشار ممثل منظمة الأغذية والزراعة إلى أنّ تركيز حساب الأمانة ينصبّ على تمكين البلدان من المشاركة بشكل أفضل في الدستور الغذائي، وشجّع الأعضاء على الاتصال مباشرة بالمنظمة ومنظمة الصحة العالمية للتقدم بطلبات أخرى لبناء القدرات، على سبيل المثال بشأن تطبيق أداة تقييم نظم الرقابة على الأغذية.

الخلاصة

- 203- إنّ الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين:
- (1) أعربت عن تأييدها للاستنتاجات المنبثقة عن اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين، وتوجهت بالشكر إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على دعمهما المستمر للدستور الغذائي ولجانته وأعضائه، وخاصة على العمل المستمر في مجال:
- (أ) التخفيف من مقاومة مضادات الميكروبات التي تحملها الأغذية؛
- (ب) وتقييم المخاطر المتعلقة بالأغذية بما يشمل الأعشاب البحرية الصالحة للأكل، مع الإشارة إلى تاريخ استهلاكها الطويل في بعض البلدان؛
- (ج) والمخاطر المحتملة بما في ذلك المخاطر التي تطرحها الجزئيات البلاستيكية الدقيقة؛
- (د) واستعراض التوجيهات بشأن أسواق الأغذية التقليدية وتنفيذها؛
- (هـ) والقضايا المتعلقة بالتغذية، بما يشمل الحد من الصوديوم والتخلّص من الأحماض الدهنية المتحوّلة.

(2) وشجعت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على مواصلة تعاونهما في تنفيذ أولويات منظمة الأغذية والزراعة لسلامة الأغذية والاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية للسلامة الغذائية، بما في ذلك من خلال عنصر سلامة الأغذية في خطة العمل المشتركة الرباعية لنهج صحة واحدة التي ينبغي أن تراعي ولاية كل من المنظمين وأن تستند إلى خبرة كل منهما؛

(3) واعترفت بالمنافع التي تعود على أعضاء الدستور الغذائي من فعاليات بناء القدرات والتوعية، بما يشمل تلك التي يتم عقدها بصورة افتراضية؛ وأيدت الاستمرار في استخدام الطرق الافتراضية كجزء من نهج مختلط لتنمية القدرات، يكون مصمماً وفقاً للسياق والهدف المتوخى؛ ورحبت بتقارير المستفيدين من حساب الأمانة؛ واعترفت بالدور المهم لحساب الأمانة في تعزيز مشاركة البلدان النامية على نحو فعال في الدستور الغذائي؛ وشجعت جميع البلدان المؤهلة على التقدم بطلب إلى حساب الأمانة للاستفادة من دعمه؛ وأحاطت علماً بضرورة بلورة نهج من شأنها إدانة المنافع المنبثقة عن مشاريع حساب الأمانة إلى ما بعد مدتها العادية؛

(4) وأحاطت علماً بالشواغل التي أبدتها الأعضاء في ما يخص معايير الأهلية لمشاريع حساب الأمانة.

تعيين المنسقين (البند 10 من جدول الأعمال)⁶

204- أبلغت أمانة الدستور الغذائي الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بأن أربع لجان تنسيق مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية قد اجتمعت منذ الدورة الثالثة والأربعين للهيئة، وهي لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أوروبا (مايو/أيار 2022)، ولجنة التنسيق للدستور الغذائي في أفريقيا (سبتمبر/أيلول 2022)، ولجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا (أكتوبر/تشرين الأول 2022) ولجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (أكتوبر/تشرين الثاني 2022). وأبلغت أمانة الدستور الغذائي كذلك الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بأن لجان التنسيق للدستور الغذائي في كل من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي قد سمّت المنسقين الحاليين، وهم أوغندا والصين وإكوادور على التوالي لإعادة تعيينهم.

205- وأبلغت أمانة الدستور الغذائي كذلك الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بأن الدورات المقبلة لكل من لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ ولجنة التنسيق للدستور الغذائي في الشرق الأدنى ستعقد في عام 2023.

206- أما في ما يتعلق بأوروبا، فقد أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أوروبا قد أوصت بتعيين ألمانيا لشغل منصب المنسق المقبل، مذكراً بأنه لا يمكن لألمانيا التي هي عضو منتخب على أساس جغرافي من أوروبا في اللجنة التنفيذية أن تشغل في الوقت نفسه منصب المنسق وفقاً للفقرة 1 من المادة الخامسة من دليل الإجراءات.

207- وأبلغ وفد ألمانيا الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بأن ألمانيا ستتنحى عن منصبها كعضو من أوروبا عقب تعيينها كمنسق إقليمي.

⁶ الوثيقة CX/CAC 22/45/17

208- وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن تعيين ألمانيا كمنسق في أوروبا سيؤدي إلى شغور منصب لعضو من أوروبا في اللجنة التنفيذية ينتخب على أساس جغرافي. وبناءً على ذلك، لا بدّ من دعوة الهيئة إلى تسمية عضو جديد من أوروبا وانتخابه ليكمل الولاية الحالية لألمانيا بما أنها لم تشغل هذا المنصب سوى لنصف مدة ولايتها الثانية.

الخلاصة

209- عملاً بأحكام الفقرة 2 من المادة الرابعة من اللائحة الداخلية للهيئة وبناءً على الترشيحات التي تقدمت بها لجان التنسيق، جرى تعيين/إعادة تعيين ما يلي من أعضاء الهيئة كمنسقين تمتد ولايتهم اعتباراً من نهاية الدورة الخامسة والأربعين للهيئة وحتى نهاية الدورة العادية الأولى للهيئة بعد الدورة المقبلة للجنة التنسيق المعنية (طبقاً للخطط الحالية سيكون الموعد حتى نهاية الدورة السابعة والأربعين للهيئة (2024)):

- لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أفريقيا: أوغندا (أعيد تعيينها)
 - لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا: الصين (أعيد تعيينها)
 - لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أوروبا: ألمانيا (تم تعيينها)
 - لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: إكوادور (أعيد تعيينها)
- 210- وتوجّه الرئيس بالشكر إلى أوغندا والصين وإكوادور على عملها الناجح والمثمر رغم التحديات التي واجهتها في الاضطلاع بدور المنسق خلال جائزة كوفيد-19، وتمنى لها النجاح في ولايتها الثانية. ورّحّب أيضاً بألمانيا كمنسق جديد إقليمي في أوروبا وتمنى لها النجاح. وتوجّه الرئيس أيضاً بالشكر إلى كازاخستان على كل ما أنجزته من عمل خلال الولايتين اللتين شغلتهما كمنسق لأوروبا ولضمانه إيصال وجهات نظر بلدان الإقليم كافة إلى اللجنة التنفيذية والهيئة.

انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين على أساس جغرافي

211- عقب تعيين ألمانيا كمنسق لأوروبا، وبالتالي تنحيها عن دورها كعضو منتخب على أساس جغرافي من أوروبا، انتخبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين فنلندا عضواً من أوروبا ينتخب على أساس التوزيع الجغرافي لإكمال الولاية الحالية (التي من المتوقع أن تنتهي في نهاية الدورة السادسة والأربعين للهيئة).

انتخاب الرئيس ونواب الرئيس (البند 11 من جدول الأعمال)⁷

211 مكرراً - انتخبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين الأشخاص التالية أسماؤهم لتولّي مناصبهم اعتباراً من نهاية الدورة الحالية وحتى نهاية الدورة العادية المقبلة للهيئة (الدورة السادسة والأربعين):

- | | |
|--------------|--------------------------------------|
| الرئيس: | السيد Steve Wearne (المملكة المتحدة) |
| نواب الرئيس: | السيد Allan Azegele (كينيا) |
| | السيد Raj Rajasekar (نيوزيلندا) |
| | السيد Diego Varela (شيلي) |

⁷ الوثيقة CX/CAC 22/45/18؛ وثيقة قاعة المؤتمر CRD31 (تعليقات الجمهورية الدومينيكية)

تحديد البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي (البند 12 من جدول الأعمال)⁸

- 212- أعرب الرئيس عن تقديره للبلدان الأعضاء المسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي مذكراً بجهودها الحثيثة من أجل ضمان أداء الدستور الغذائي واجتماعاته في السياق الافتراضي.

الخلاصة

- 213- أكدت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين تحديد البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي على النحو الوارد في الوثيقة CX/CAC 22/45/19.

الذكرى الستون لتأسيس هيئة الدستور الغذائي: 1963-2023 (البند 13 من جدول الأعمال)⁹

- 214- عرضت أمانة الدستور الغذائي التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للذكرى الستين لتأسيس هيئة الدستور الغذائي (Codex@60) منذ انعقاد الدورة الرابعة والأربعين للهيئة، مشيرة إلى أنّ الإدارة العليا في المنظمة قد أوصت بتخصيص سنة كاملة للاحتفالات عوضاً عن أن تقتصر على يوم محدد. وكزت الأمانة التعبير عن الحاجة إلى أن يتبع الأعضاء والمراقبون نهجاً استباقياً لتنظيم الفعاليات، بما في ذلك من خلال المجموعات الإقليمية للدستور الغذائي، والتمست الحصول منهم على معلومات محدثة وإسهامات بشأن خططهم لإحياء هذه المناسبة.

- 215- وسلّطت المناقشات الضوء على التزام الأعضاء وحماستهم للاحتفال بالذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي بعدة طرق، على المستويات الإقليمية والوطنية والدولية، وباستخدام أساليب مختلفة تتراوح بين الفعاليات الرسمية وتلك غير الرسمية. واستعرضت الوفود الأفكار التي تشارك فيها جميع الجهات الفاعلة على امتداد السلسلة الغذائية والخطط الموضوعية للتواصل مع الشباب والأوساط الأكاديمية والصناعة والزراعة والمستهلكين ووسائل الإعلام والحكومات، بما في ذلك على المستوى الوزاري. وتمت الإشارة إلى الفرص المتاحة لربط الفعاليات بإحياء الأمم المتحدة لليوم العالمي لسلامة الأغذية في عام 2023 المخصص لموضوع المواصفات، وجرى التشجيع على ذلك.

- 216- وكانت من بين الأفكار الأخرى التي حظيت بالدعم الاحتفاء بالأعضاء والخبراء الذين خصصوا الكثير من وقتهم ومسيرتهم المهنية لتوجيه عمل الدستور الغذائي.

- 217- وأعطى الأعضاء والمراقبون عددًا من الأمثلة على مواضيع يمكن أن تكون محور تركيز الاحتفال بالذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي على غرار تعزيز فهم إدارة المخاطر؛ والرقابة على سلامة الأغذية؛ والصحة وأسواق الأغذية؛ والامتثال لسياسات وأنظمة سلامة الأغذية؛ والتفكير في نجاح مواصفات الدستور الغذائي؛ وسلامة الأغذية من أجل صحة الإنسان.

- 218- وكان ردّ الأمانة من خلال الترحيب بالبلدان وتشجيعها على التركيز في الاحتفال بالذكرى الستين لتأسيس الدستور الغذائي على الواقع المحلي والأولويات الوطنية في مجال سلامة الأغذية.

⁸ الوثيقة CX/CAC 22/45/19

⁹ الوثيقة CX/CAC 22/45/20؛ وثيقتا قاعة المؤتمر CRD31 (تعليقات الجمهورية الدومينيكية)؛ و CRD32 (تعليقات إندونيسيا).

219- وجرى التوسع في عرض الأنشطة التي تعتمد الأمانة تنفيذها والواردة في الوثيقة CX/CAC 22/45/20، بما في ذلك الرغبة في المشاركة مع الأعضاء لإجراء دراسات حالة بشأن تطبيق نصوص الدستور الغذائي وتكييفها مع السيناريوهات الوطنية، إضافة إلى العمل الجاري بشأن الشكل المنقح والأغنى لمطبوعات الدستور الغذائي وعمليات التحديث المرتقبة للموقع الإلكتروني.

219 مكرراً- وناشد أحد المراقبين الأعضاء ليكونوا صريحين في تقييماتهم لإنجازات الدستور الغذائي، من خلال الاعتراف ليس بما حققه من نجاحات فحسب، بل أيضاً المشاكل والمخاطر التي يواجهها.

الخلاصة

220- إنّ هيئة الدستور الغذائي في دورتها الخامسة والأربعين:

- (1) أحاطت علماً بالمعلومات التي أتاحتها الأمانة والاحتفالات المخطط لها والجاري العمل عليها من جانب الأمانة والأعضاء؛
- (2) وشجعت الأعضاء والمراقبين على المشاركة على أكمل وجه في الاحتفالات وتشاطر المعلومات حول خططهم وأنشطتهم بصورة مباشرة ومن خلال أمانة الدستور الغذائي؛
- (3) وحثت الأعضاء على الالتزام بالدعوة على المستويات كافة لضمان أوسع مشاركة ممكنة في الاحتفالات والترويج لعمل الدستور الغذائي على أوسع نطاق ممكن.

مشاركة الاتحاد الأوروبي كمستشار للعضو من أوروبا في اللجنة التنفيذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي (البند 14-1 من جدول الأعمال)¹⁰

المقدمة

221- أشار ممثل مكتب الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة، متحدثاً بالنيابة عن مكثي الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، إلى أن العضو من أمريكا الشمالية قام، في الدورتين الثامنة والسبعين والتاسعة والسبعين للجنة التنفيذية (المعقودتين في فبراير/شباط ويوليو/تموز 2020)، بلفت عناية اللجنة التنفيذية إلى مشاركة الاتحاد الأوروبي كمستشار للعضو من أوروبا وطلب توضيحات من مكثي الشؤون القانونية للمنظمتين بشأن ما إذا كانت هذه المشاركة تتماشى مع دليل الإجراءات وإعلان الاتحاد الأوروبي الطوعي لعام 2003 بشأن مشاركته في اللجنة التنفيذية. وأشار مكتب الشؤون القانونية للمنظمتين، خلال الدورة التاسعة والسبعين للجنة التنفيذية، في معرض ردهما على ذلك، إلى أن أي قرار بهذا الشأن سيكون من اختصاص أعضاء الدستور الغذائي، مع مراعاة أن مواد الدستور الغذائي لا تتطرق إلى مسألة حق الاتحاد الأوروبي في المشاركة في اللجنة التنفيذية وأن الاتحاد الأوروبي قد قدم إعلاناً حول هذا الموضوع.

222- ونظرًا إلى أن هذه الشواغل قد أثّرت خلال جائحة كوفيد-19 وتتطلب استعراضًا لمحفوفات المنظمين، فقد التزم مكتب الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بإعداد وثيقة تتناول الجوانب القانونية لهذه المسألة، لمساعدة الأعضاء على اتخاذ قرار بشأنها في الدورة التالية للهيئة التي تعقد بحضور الأعضاء، وهي هذه الدورة.

223- وأوضح الممثل أن الجزء الأول من الوثيقة يحدد الخلفية التاريخية للمسألة، بما يشمل الممارسة التي تطورت مع مرور الوقت في ما يتعلق بمشاركة المنظمات الأعضاء في اجتماعات الأجهزة الرئاسية لمنظمة الأغذية والزراعة والدستور الغذائي:

- توضح الفقرة 13 الفجوة الواضحة التي تتخلل اللائحة الداخلية للدستور الغذائي في ما يخص حق المنظمات الأعضاء في المشاركة في دورات اللجنة التنفيذية لأنها لا تشير سوى إلى حق منظمة عضو في المشاركة في المسائل التي تندرج ضمن نطاق اختصاصها في اجتماعات الهيئة أو أجهزتها الفرعية، ولكنها لا تشير إلى اللجنة التنفيذية على وجه التحديد.

224- وأشار الممثل كذلك إلى ما يلي:

لقد درست لجنة الشؤون الدستورية والقانونية لمنظمة الأغذية والزراعة مسألة حق الاتحاد الأوروبي في المشاركة في اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والسبعين المعقودة في عام 2002، ورأت أن هذه المسألة تقتضي استعراضًا لمهام اللجنة التنفيذية لتحديد ما إذا كان من الممكن اعتبار اللجنة التنفيذية مثل مجلس منظمة الأغذية والزراعة، وأشارت إلى أن هذا الأمر "يجب معالجته من جانب [لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة/ والهيئة في نهاية المطاف".

- وبعد الاستعراض الذي أجرته لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، خلال الدورة الثامنة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في عام 2003، قدم المراقب عن الجماعة الأوروبية الإعلان المتعلق بمشاركة الاتحاد الأوروبي في اللجنة التنفيذية، والذي ورد في الفقرة 18 من الوثيقة.¹¹
- وبيّنت سجلات مكاتب الشؤون القانونية أن الهيئة لم تعرب عن أي رأي بشأن إعلان الاتحاد الأوروبي لعام 2003.
- ومنذ إعلان الاتحاد الأوروبي لعام 2003، تطورت ممارسة لم يشارك بموجبها الاتحاد الأوروبي كعضو في دورات اللجنة التنفيذية؛ ولكن موظفين لدى المفوضية الأوروبية شاركوا من حين لآخر في دورات اللجنة التنفيذية كمستشارين للعضو من أوروبا (في الأعوام 2012 و 2013 و 2014، ومؤخرًا في عامي 2020 و 2021).

225- وأوضح الممثل أن الجزء الثاني من الوثيقة يعرض المواد ذات الصلة التي تنص على ما يلي:

- يعد تشكيل الوفود مسألة سيادية، أي أن من حق كل عضو أن يقرر تشكيل وفده - ويشكّل المستشارون جزءًا من الوفد (المادة 3-1 من اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة، والمادة 5-1 من دستورها، والمادة 6 (الفقرتان 4 و 5 من اللائحة الداخلية للدستور الغذائي).
- وفي الدستور الغذائي، أوضحت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة أن الحق السيادي لعضو من الأعضاء في اختيار مستشاريه يخضع لشرطين، وهما: ضرورة أن يكون المستشار من نفس الموقع الجغرافي الذي ينتمي إليه العضو، وألا يتجاوز عدد المستشارين مستشارين اثنين.

¹¹ الفقرة 18 من الوثيقة CX/CAC 22/45/21

- وفي ما يتعلق بدورهم، تبين المواد ذات الصلة (المادة الخامسة (الفقرة 5) من اللائحة الداخلية للدستور الغذائي والمادة الثامنة (الفقرة 1)) أن المستشارين يشاركون في دورة من الدورات كجزء من وفد العضو دون التمتع بأي صفة أو حقوق أخرى.

226- وأشار الممثل كذلك إلى أنّ مكثي الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية قد أقرّا بأنه قد يكون هناك نقص في الوضوح بين مسألة مشاركة الاتحاد الأوروبي كمستشار للعضو من أوروبا والمسألة الأوسع نطاقاً المتمثلة في حق الاتحاد الأوروبي في المشاركة في دورات اللجنة التنفيذية.

227- وبعد استعراض شامل للخلفية وجميع المواد والممارسات ذات الصلة في منظمة الأغذية والزراعة والدستور الغذائي، خلص مكتب الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى أن كلتا المسألتين تعرضان في نهاية المطاف لتناقشهما الهيئة.

المناقشة

228- رحب الأعضاء الذين قاموا بمدخلة بالوثيقة، وخاصة التوضيح بأن المستشارين يشكلون جزءاً من وفد العضو، وبأن هذا حق سيادي للعضو في اختيار مستشاريه، رهناً فقط بالشرطين المذكورين (ضرورة أن يكون المستشار من نفس الموقع الجغرافي الذي ينتمي إليه العضو، وألا يتجاوز عدد المستشارين مستشارين اثنين). ورحّبوا أيضاً بالتأكيد على أنّ أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين على أساس جغرافي عن أوروبا والذين سبق أن رافقهم مستشار من المفوضية الأوروبية قد تصرفوا وفقاً للمواد المنصوص عليها في اللائحة الداخلية للدستور الغذائي. وطلب أحد الأعضاء أن تعيد الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين تأكيد هذه المواد.

الخلاصة

229- أشارت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين إلى مشورة مكثي الشؤون القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على نحو ما هو وارد في الفقرات من 27 إلى 30 من الوثيقة CX/CAC 22/45/21.